المملكة المغربية

الأمانة العامة للحكومة

اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

الرأي رقم 97 بتاريخ 28 دجنبر 2023
بشأن أداء مستحقات شركة متعاقدة

اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية،

بناء على الشكاية المتوصل بها من طرف شركة "....." بتاريخ 10 ماي 2023؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه

وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436(21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبيات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد دراسة عناصر التقرير المقدم من طرف المقرر العام إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية؛

وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة بتاريخ 28 دجنبر 2023.

أولا: المعطيات

بواسطة رسالتها المشار إليها أعلاه، اشتكت شركة " ....." من تأخر أداء مبالغ الفواتير وسندات الطلب التي أبرمتها مع كلية العلوم القانونية والسياسية التابعة لجامعة ..... واعتبرت المشتكية أن الأعمال موضوع التوريدات والخدمات المقدمة من طرفها كانت مطابقة لما هو متطلب وتم تسلمها دون أي تحفظ، وأن التأخر المسجل على مستوى الأداء ألحق بالشركة أضرارا مادية رغم المراسلات المتكررة التي وافت بها الجامعة المذكورة من أجل اتخاذ الإجراءات الإدارية لتسوية الالتزامات المالية التي كان محل تعاقد بين الطرفين.

وعليه، فقد وجهت اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية بتاريخ 15 ماي 2023 إلى جامعة ..... صورة من الشكاية، طالبة منها موافاتها بموقفها مما جاء في مضمونها. ولم تتوصل اللجنة الوطنية بأي رد في هذا الشأن.

ثانيا: الاستنتاجات

حيث شاركت الشركة المشتكية في سندات الطلب لفائدة كلية العلوم القانونية والسياسية التابعة لجامعة .....، وقامت بإنجاز الأعمال المتفق عليها وطالبت بأداء مستحقاتها المالية من خلال تقديمها للفواتير قصد الأداء؛

وحيث لم يتم التوصل من طرف اللجنة الوطنية بأي جواب رسمي من طرف الكلية سالفة الذكر بخصوص ما تدعيه الشركة المشتكية؛

وحيث قامت المشتكية بتوريد الأعمال المذكورة كما يتضح من سندات التسليم المدلى بها من طرفها، والمراسلات التي تمت بين الطرفين والتي تحمل خاتم الكلية المذكورة؛

وحيث يتبين من وثائق الملف أن الفواتير التي لم تتم تأدية مبلغها تحمل خاتم الكلية المعنية، مما يعني أن هذه الأخيرة لا تنازع في صحة الوثائق التي أدلت بها المشتكية ولا تعترض على أحقية هذه الأخيرة في الحصول على مقابل التوريدات موضوع سندات الطلب؛

وحيث تبعا لذلك فإن الشركة المشتكية تكون محقة في المطالبة باستيفاء مستحقاتها المادية في مقابل التوريدات التي سلمتها إلى الجهة المعلنة عن سندات الطلب؛

وحيث إن المشتكية قد تضررت من تأخر أداء مقابل الفواتير المقدمة من طرفها إلى الجهة المعلنة عن سندات الطلب دون مبرر مقبول، فيحق لها الحصول على فوائد التأخير وفق النصوص الجاري بها العمل.

ثالثا : رأي اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

بناء على المعطيات والاستنتاجات المبسوطة أعلاه، ترى اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية أن شركة " ..... " محقة في المطالبة بأداء مبالغ الفواتير التي قدمتها إلى الجهة المعلنة عن سندات الطلب في مقابل التوريدات التي سلمتها إلى هذه الأخيرة، مع التأكيد على أحقيتها في الحصول على فوائد التأخير وفق النصوص الجاري بها العمل.